وزارة العدل
المحكمة الكلية
مجمع محاكم حولي

بسم الله الرحمن الرحيم
باسم صاحب السمو أمير دولة الكويت
الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح

Ministry of Justic
Bankruptcy Management

إدارة الإفلاس

(قـــــــرار)

في يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/١٠/٢٩ بمقر إدارة الإفلاس

بعضوية الأستاذ/ سليمان بن يوسف — **قاضي الإفلاس**

وبحضور الأستاذ/ بدر الفارسي — **أمين الســـر**

في الطلب رقم: ٢٠٢٣/١٣٤ شهر إفلاس

والمقيد بالرقم الآلي:

٢	٣	٢	٢	٤	١	٧	٠	٠

والمرتبط في الدعوى رقم ٢٠١٩/٣٨٠ تجاري ومدني حكومة/١٣

والمقيدة بالرقم الآلي:

١	٩	٠	١	٨	٠	١	٨	٠

المقدم من	١-بنك برقان. ٢-بنك الكويت الدولي. ٣-بنك الكويت الصناعي. ٤-البنك التجاري الكويتي. ٥-شركة بيت الاستثمار الخليجي. ٦-شركة الاستثمار الوطنية بصفتها المصفية لصندوق الوطنية النقدي. ٧-شركة البراق القابضة.
ضـــــد	شركة دار الاستثمار.

بعد الاطلاع الطلب والمستندات المرفقة.

حيـث تخلـص الوقـائع – مـا يبـين مـن مطالعـة الأوراق – أن الطـالبين سـبق وأن أقـاموا بتـاريخ ٢٠١٩/١/١٧ الـدعوى رقـم ٢٠١٩/٣٨٠ تجـاري ومـدني كلـي حكومـة/١٣ ضـد الشـركة

عملا بالمادة (٨) من قانون الإفلاس، تكون القرارات الصادرة من قاضي الإفلاس سندات تنفيذية وفقا لهذا القانون، وتضع عليها إدارة الإفلاس الصيغة التنفيذية، وتكون واجبة التنفيذ فور صدورها وبدون اعلان.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

تابع القرار الصادر في الطلب رقم ٢٠٢٣/١٣٤ شهر إفلاس

المقدم ضدها وكلاً من وكيل وزارة التجارة والصناعة بصفته ومحافظ بنك الكويت المركزي بصفته ورئيس مجلس مفوضي هيئة أسواق المال بصفته، وذلك ابتغاء الحكم بشهر إفلاس الشركة المقدم ضدها وفقاً لطلباتهم الواردة بصحيفة دعواهم تلك.

وبجلسة ٢٠١٩/٦/١٨ قضت محكمة أول درجة في الدعوى رقم ٢٠١٩/٣٨٠ تجاري ومدني كلي حكومة/١٣ بإشهار إفلاس الشركة المقدم ضدها (شركة دار الاستثمار) واعتبار يوم ٢٠١٧/٦/١٩ تاريخاً مؤقتاً للتوقف عن الدفع وتعيين السيد رئيس الدائرة قاضياً للتفليسة وتعيين لجنة ثلاثية من السادة إبراهيم حسين الأنصاري وأحمد دعيج الدعيج وهنادي حمود البدر أصحاب الدور بجدول مديري التفليسات مديراً لها ووكيلاً مؤقتاً للدائنين لاستلام أموال ومحال ومكاتب ومخازن ودفاتر وأوراق ومنقولات وكافة موجودات التفليسة لإدارتها والمحافظة عليها وتحصيل حقوقها وسداد التزاماتها وإجراء النشر وأمرت بوضع الأختام على أموال الشركة المقدم ضدها ومحال تجارتها ومخازنها وعقاراتها إن وجدت وعلى مدير التفليسة شهر الحكم في السجل التجاري خلال ثلاثين يوماً من تاريخ الحكم وإيداع إدارة كتاب المحكمة قائمة تحقيق الديون خلال ستين يوماً من تاريخ صدور الحكم وأضافت المصروفات وعشرة دنانير مقابل أتعاب المحاماة على عاتق التفليسة.

استأنفت الشركة المقدم ضدها هذا الحكم بالاستئنافات أرقام ٢٣٩٩، ٢٤١٠، ٢٤١٧، ٢٤٢١، ٢٤٢٥ لسنة ٢٠١٩ تجاري مدني حكومة، وبجلسة ٢٠١٩/١١/٢٧ قضت محكمة الاستئناف بإلغاء الحكم المستأنف ورفض الدعوى.

طعنت الشركة المقدم ضدها على الحكم الاستئنافي بطريق التمييز بالطعن رقم ٢٠١٩/٣٥٩٢ تجاري، كما طعن عليه الطالبين بذات الطريق بالطعنين رقمي ٢٠١٩/٣٩٠١، ٢٠٢٠/٤٠٦ تجاري.

وبجلسة ٢٠٢٢/٢/١ قضت محكمة التمييز في الطعنين رقمي ٢٠١٩/٣٩٠١، ٢٠٢٠/٤٠٦ تجاري بتمييز الحكم المطعون فيه، وبانتهاء الخصومة في الطعن رقم ٢٠١٩/٣٥٩٢ تجاري، وقبل الفصل في موضوع الاستئنافات بندب لجنة ثلاثية لأداء المأمورية المبينة بمنطوق ذلك الحكم.

عملاً بالمادة (٨) من قانون الإفلاس، تكون القرارات الصادرة من قاضي الإفلاس سندات تنفيذية وفقا لهذا القانون، وتضع عليها إدارة الإفلاس الصيغة التنفيذية، وتكون واجبة التنفيذ فور صدورها وبدون اعلان.

عملاً بالمادة (٨) من قانون الإفلاس، تكون القرارات الصادرة من قاضي الإفلاس

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

وبجلسة ٢٠٢٣/٣/٢١ قضت محكمة التمييز في الطعنين رقمي ٢٠١٩/٣٩٠١، ٢٠٢٠/٤٠٦تجاري/٦ في موضوع الاستئنافات برفضها وتأييد الحكم المستأنف وألزمت الشركة المقدمة ضدها (المستأنفة) المصروفات وعشرين دينار مقابل أتعاب المحاماة.

وبناء على تأشيرة السيد المستشار رئيس الدائرة التجارية الكلية حكومة/١٣ بتاريخ ٢٠٢٣/٦/٥ قرر بإحالة ملف الدعوى بحالته إلى إدارة الإفلاس حيث الاختصاص.

وإذ أحيل ملف الدعوى لإدارة الإفلاس بناء على القرار السالف وتم استلامه وقيده بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٣ لدى الإدارة بالرقم المماثل ٢٠٢٣/١٣٤شهر إفلاس، وباشرت إدارة الإفلاس شئونها في الطلب، حيث تمت مخاطبة وزارة الإعلام بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٧ بنشر منطوق حكم شهر الإفلاس بالجريدة الرسمية، ونفاذاً لهذا القرار تم نشر حكم شهر الإفلاس في الجريدة الرسمية (الكويت اليوم) العدد (١٦٥٨) السنة التاسعة والستون في يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/١٠/٢٢.

كما أصدر قاضي الإفلاس قراراً بطلب السادة الأمناء كلاً من إبراهيم حسين الأنصاري، أحمد دعيج الدعيج، هنادي حمود البدر المعينين على تفليسة الشركة المقدم ضدها بموجب الحكم رقم ٢٠١٩/٣٨٠تجاري مدني كلي حكومة/١٣ والمؤيد بالحكم الصادر بالطعنين رقمي ٢٠١٩/٣٩٠١، ٢٠٢٠/٤٠٦تمييز تجاري/٦ للحضور بمقر إدارة الإفلاس لسماع جوابهم بشأن المهمة المنوطة بهم.

وبجلسة ٢٠٢٣/٨/١٣ حضر السيد الأمين/ أحمد دعيج محمد الدعيج بشخصه مقرراً في ختام أقواله بأنه يرغب بالاستمرار في أداء المهمة مع الفريق الثلاثي المشكل لها طالباً تقدير أتعابه لأداء المهمة، كما حضر السيد الأمين/ إبراهيم حسين الأنصاري بشخصه مقرراً بأنه لا يرغب بالاستمرار في تعيينه كأمين في التفليسة ويعتذر عن أداء المهمة لظروفه الخاصة طالباً من إدارة الإفلاس اتخاذ شئونها نحو استبداله بأمين آخر.

وبجلسة ٢٠٢٣/٨/١٥ حضرت السيد الأمين/ هنادي حمود البدر بشخصها وقررت بأنها ترغب بالاستمرار في تعيينها كأمين وفقاً للحكم القضائي الصادر بذلك وطلبت تقدير أتعابها لأداء المهمة.

عملا بالمادة (٨) من قانون الإفلاس، تكون القرارات الصادرة من قاضي الإفلاس سندات تنفيذية وفقا لهذا القانون، وتضع عليها إدارة الإفلاس الصيغة التنفيذية، وتكون واجبة التنفيذ فور صدورها وبدون اعلان.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

تابع القرار الصادر في الطلب رقم ٢٠٢٣/١٣٤ شهر إفلاس

وبجلسة ٢٠٢٣/٨/٢٠ أصدر قاضي الإفلاس قراراً بإحالة الطلب إلى لجنة الإفلاس لإعداد الرأي والرد بشأن تعيين أمناء التفليسة وتقدير أتعابهم وتحديد أعمالهم موافاة إدارة الإفلاس بالرأي وذلك على وجه السرعة بقدر الإمكان، على النحو المبين بمنطوق ذلك القرار.

ونفاذاً لهذا القرار باشرت لجنة الإفلاس تنفيذ المأمورية المطلوبة وأودعت عنها التقرير رقم (٤١) المؤرخ ٢٠٢٣/١٠/٢٣ وانتهت بالرأي ومؤداه الآتي:-

- أن أعضاء اللجنة الثلاثية الذين تم تعيينهم من قبل المحكمة غير مقيدين في قائمة مراقبي الحسابات المسجلين لدى هيئة أسواق المال.
- نظراً لحجم المركز المالي للمدين والتي قد تتطلب إجراءات إفلاس عابرة للحدود، نقترح تعيين أمين أو أكثر من جدول مراقبي الحسابات المرخصين لدى هيئة أسواق المال بالإضافة إلى الأمناء المعنيين على التفليسة من قبل المحكمة كل من (السيد/ أحمد دعيج محمد الدعيج، والسيدة/ هنادي حمود البدر) يعلمون مجتمعين وفقاً للائحة ولتعليماتها على أن يختاروا من بينهم رئيساً، ويكون الأمناء مسؤولين بالتضامن عن أعمالهم.
- نرشح السادة التالية أسمائهم من جدول مراقبي الحسابات المرخيص لدى هيئة أسوال المال للقيام بأعمال الأمين:
  - علي عويد رخيص.
  - رابعة سعد المهنا.
  - محمد حمد السلطان.
- نظراً لعدم توفر بيانات مالية مدققة حديثة للمدين لا يمكننا تحديد العمل الذي سيقوم به الأمناء في الوقت الراهن وتقدير أتعابهم بدرجة معقولة من التأكد. بناء عليه، تقتصر أعمال الأمناء المعينين في المرحلة الأولى على حصر أصول التفليسة من الجهات العامة، والخاصة ومطالبات الدائنين بالقدر اللازم لتمكينهم من أداء مهامهم واتخاذ كافة الإجراءات التحفظية اللازمة على نحو عاجل.
- تم تقدير أتعاب الأمين للمرحلة الأولى مبلغ مقطوع وقدره ١٢،٥٠٠ دينار كويتي لكل أمين ويستحق دفعة مقدمة تقدر بـ ٢٠٠٠ دينار كويتي وفق المادة ٢ من القرار الوزاري رقم ١٧١ لسنة ٢٠٢٢ بشأن جدول أتعاب المراقبين والأمناء والمفتشين، على أن يتم تزويد لجنة الإفلاس بتقريرهم بموعد أقصاه ٦ شهور من تاريخ مباشرتهم لمهامهم وذلك لتحديد أعمال وأتعاب المرحلة اللاحقة.

عملاً بالمادة (٨) من قانون الإفلاس، تكون القرارات الصادرة من قاضي الإفلاس سندات تنفيذية وفقاً لهذا القانون، وتضع عليها إدارة الإفلاس الصيغة التنفيذية، وتكون واجبة التنفيذ فور صدورها وبدون اعلان.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

تابع القرار الصادر في الطلب رقم ٢٠٢٣/١٣٤ شهر إفلاس

وبجلسة ٢٠٢٣/١٠/٢٦ أصدر قاضي الإفلاس قراراً بوضع الشركة المفلسة/ شركة دار الإستثمار تحت المراقبة على أن تقوم النيابة العامة بتنفيذ هذا القرار عملاً بنص المادة ١٧٧ من قانون الإفلاس، وعلى إدارة الإفلاس اخطار السيد المستشار النائب العام والشركة المفلسة بهذا القرار.

حيث أنه من المقرر في المادة الأولى والفقرة الأولى من المادة الثانية من القانون رقم ٧١ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون الإفلاس، أنه يعمل بأحكام القانون المرافق في شأن الإفلاس، وتسري أحكام قوانين الإجراءات والمحاكمات الجزائية، والمرافعات المدنية والتجارية، والإثبات في المواد المدنية والتجارية، فيما لم يرد بشأنه نص في القانون المرافق. وتحيل المحكمة المختصة بشهر الإفلاس وفقاً للمادة (٥٦٣) من قانون التجارة من تلقاء نفسها ما يوجد لديها من إجراءات الإفلاس والمنازعات والتظلمات، وكافة الدعاوى الناشئة عن الإفلاس إلى إدارة الإفلاس بالحالة التي تكون عليها بدون رسوم، وتعتبر صحف تلك الدعاوى طلبات افتتاح إجراءات شهر الإفلاس وفقاً للقانون المرافق وتخضع لأحكامه، كما تخضع إجراءات الإفلاس التي لم تكتمل قبل العمل بهذا القانون للإجراءات الواردة بأحكام القانون المرافق.

وأنه من المقرر بنص المادة (٣٤) من قانون الإفلاس الصادر بالقانون رقم ٧١ لسنة ٢٠٢٠ أنه "إذا قرر قاضي الإفلاس قبول افتتاح الإجراءات بإعادة الهيكلة أو شهر الإفلاس، يعين في ذات القرار الأمين الذي رشحته لجنة الإفلاس وقدرت أتعابه وفقاً لأحكام هذا القانون. ويجوز لقاضي الإفلاس بناء على اقتراح من لجنة الإفلاس أن يعين أميناً أو أكثر من غير الأشخاص المرخص لهم من الهيئة أو المسجلين لديها، متى كان ذلك لمصلحة المدين والدائنين."

ومن المقرر بنص المادة (٣٥) من قانون الإفلاس المشار إليه أنه "يجوز لقاضي الإفلاس من تلقاء نفسه أو بناء على طلب المدين أو لجنة الإفلاس أن يكلف لجنة الإفلاس بترشيح أكثر من أمين وتحديد أتعابهم، ويصدر قراره بتعيينهم واعتماد أتعابهم.

وإذا تعدد الأمناء، وجب أن يعملوا مجتمعين، ويكون الأمناء مسئولين بالتضامن عن أعمالهم، ويجوز أن ينيب بعضهم بعضاً، ولا تجوز لهم إنابة الغير إلا بإذن من قاضي الإفلاس، ويكون الأمين ونائبه مسئولين بالتضامن، ويجوز لقاضي الإفلاس أن يقسم العمل بين الأمناء، أو يعهد إلى أحدهم بعمل معين، وفي هذه الحالة لا يكون الأمين مسئولاً إلا عن الأعمال التي كلف بها."

عملا بالمادة (٨) من قانون الإفلاس، تكون القرارات الصادرة من قاضي الإفلاس سندات تنفيذية وفقا لهذا القانون، وتضع عليها إدارة الإفلاس الصيغة التنفيذية، وتكون واجبة التنفيذ فور صدورها وبدون اعلان.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

لما كان ما تقدم وكان البين أنه وبموجب الحكم الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٩/٣٨٠ تجاري ومدني كلي حكومة/١٣ والمؤيد بموجب الحكم الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢١ في الطعنين بالتمييز رقمي ٢٠١٩/٣٩٠١، ٢٠٢٠/٤٠٦ تجاري/٦ قضي بشهر إفلاس/ شركة دار الاستثمار، واعتبار يوم ٢٠١٧/٦/١٩ تاريخاً مؤقتاً للتوقف عن الدفع وتعيين لجنة ثلاثية من السادة إبراهيم حسين الأنصاري وأحمد دعيج الدعيج وهنادي حمود البدر أصحاب الدور بجدول مديري التفليسات مديراً لها ووكيلاً مؤقتاً للدائنين وفقاً لمنطوق ذلك القضاء، ومن ثم تم نشر الحكم بالجريدة الرسمية (الكويت اليوم) العدد (١٦٥٨) السنة التاسعة والستون في يوم الأحد الموافق ٢٠٢٣/١٠/٢٢، وحضر الأمناء المعينين على التفليسة بموجب الحكم آنف البيان والذين أبدوا موافقتهم على القيام بأعباء التفليسة عدا الأمين/ إبراهيم حسين الأنصاري اعتذر عن أداء المهمة طالباً استبداله بأمين آخر، وقد أصدر قاضي الإفلاس بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٠ قراراً بإحالة الطلب إلى لجنة الأفلاس لإبداء الرأي في شأن تعيين أمناء التفليسة وتقدير أتعابهم وتحديد أعمالهم، وبناء عليه أودعت لجنة الإفلاس تقريرها رقم (٤١) المؤرخ ٢٠٢٣/١٠/٢٣ بالرأي المتقدم ذكره، وبناء عليه يرى قاضي الإفلاس بالنظر لحجم المركز المالي للمدين بتعيين لجنة ثلاثية من الامناء، وذلك باستبدال الأمين المعتذر سالف الذكر بالسيد الأمين/ علي عويد رخيص المقيد بجدول الحسابات المرخصين لدى هيئة أسواق المال بالإضافة إلى الأمينين المعنيين على التفليسة من قبل المحكمة بموجب حكم شهر الإفلاس كل من (السيد/ أحمد دعيج محمد الدعيج، والسيدة/ هنادي حمود البدر) يعلمون مجتمعين وفقاً للائحة ولتعليماتها على أن يختاروا من بينهم رئيساً، ويكون الأمناء مسؤولين بالتضامن عن أعمالهم، مع تحديد أعمالهم وأتعابهم للمرحلة الأولى وفقاً لما تقدم وعملاً بالمواد ٤٠، ٤٥، ٤٧، ٤٩، ١٠٥، ١٠٦، ١١٠، ١٣٨، ١٤٢، ١٤٤ من قانون الإفلاس، ويكلف قاضي الإفلاس عملاً بنص المادة ١٧٢ من ذات القانون المدين بالإفصاح عن حكم شهر الإفلاس على موقعه الالكتروني وقيده على النحو المبين بالمادة ٣٣ من قانون الإفلاس وذلك على النحو الذي سيرد بمنطوق هذا القرار.

﴿ لذلك ﴾

قررنا الآتي:-

أولاً: باستبدال السيد الأمين/ إبراهيم حسين الأنصاري المعين بموجب حكم شهر الإفلاس رقم ٢٠١٩/٣٨٠ تجاري ومدني كلي حكومة/١٣ والمؤيد بموجب الحكم الصادر في الطعنين بالتمييز رقمي ٢٠١٩/٣٩٠١، ٢٠٢٠/٤٠٦ تجاري/٦، بالسيد الأمين/ علي عويد رخيص.

عملاً بالمادة (٨) من قانون الإفلاس، تكون القرارات الصادرة من قاضي الإفلاس سندات تنفيذية وفقاً لهذا القانون، وتضع عليها إدارة الإفلاس الصيغة التنفيذية، وتكون واجبة التنفيذ فور صدورها وبدون اعلان.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

تابع القرار الصادر في الطلب رقم ٢٠٢٣/١٣٤ شهر إفلاس

ثانياً: بتعيين لجنة ثلاثية من السادة كلاً من/ علي عويد رخيص، وأحمد دعيج الدعيج، وهنادي حمود البدر، كأمناء على تفليسة (المدين) الشركة المفلسة المقدم ضدها/ شركة دار الاستثمار، وعلى لجنة الأمناء في المرحلة الأولى حصر أصول وممتلكات المدين واتخاذ كافة الإجراءات التحفظية اللازمة التي توفر حماية مصلحة المدين والدائنين، وتدوين جميع الأعمال المتعلقة بإدارة أموال المدين وأعماله في الدفاتر والسجلات المعدة لذلك، والجرد الأولي لها ومن ثم استلام أموال المدين ودفاتره وأوراقه وكافة موجودات التفليسة لإدارتها والمحافظة عليها، وتقديم تقريراً كل شهرين لإدارة الإفلاس عن حالة أموال المدين وأعماله، وإعلان ملخص هذا القرار يتضمن دعوة الدائنين لتقديم مطالبتهم والمستندات المؤيدة لذلك، واخطار جميع الدائنين المعلومة عناوينهم الالكترونية لديهم لتزويد الأمناء بالمطالبات والمستندات خلال شهر من دعوة الدائنين، واعداد سجل لتدوين كافة دائني المدين المعلومين لديهم، على ان يقدم الأمناء نسخة محدثة من قيود ذلك السجل إلى إدارة الإفلاس، ومن ثم تحقيق الديون خلال شهر من انتهاء مدة تقديم مطالبات الدائنين، على أن يودع الأمناء بعد الانتهاء من تحقيق الديون لدى إدارة الإفلاس قائمة الديون التي تشمل على أسماء الدائنين وما إذا كانوا يحتفظون بتأمينات خاصة على أموال المدين والمبلغ المستحق لكل منهم، ومستنداتهم وأسباب المنازعة في ديونهم، على أن يقوم الأمناء خلال العشرة أيام التالية لإيداع قائمة الديون بالإعلان عن القائمة وبيان المبالغ التي يرى الأمناء قبولها من كل دين وتلك التي يرى الأمناء رفضها، ويكون الإعلانين المتقدم ذكرهما في جريدتين يوميتين محليتين تصدر احداهما باللغة الإنجليزية، وقدرنا أتعاب الأمناء للمرحلة الأولى بمبلغ مقطوع وقدره ١٢،٥٠٠ دينار كويتي (اثنى عشر ألف وخمسمائة دينار كويتي) لكل أمين ويستحق كل منهم دفعة مقدمة تقدر بـ ٢٠٠٠ دينار كويتي (ألفي دينار كويتي) وفق المادة ٢ من القرار الوزاري رقم ١٧١ لسنة ٢٠٢٢ بشأن جدول أتعاب المراقبين والأمناء والمفتشين.

ثالثاً: بتكليف المدين (شركة دار الاستثمار) بالإفصاح عن حكم شهر الإفلاس على موقعه الالكتروني وقيده على النحو المبين بالمادة ٣٣ من قانون الإفلاس.

رابعاً: وعلى إدارة الإفلاس إخطار لجنة الأمناء بهذا القرار الصادر بتعيينهم خلال عشرة أيام من تاريخ صدوره، وكذا إخطار كلاً من المدين، والسيد المستشار النائب العام، ومحافظ البنك المركزي، ووكيل وزارة التجارة والصناعة، ووكيل وزارة العدل، وإدارتي التسجيل العقاري والتوثيق لدى وزارة العدل، والسيد المستشار رئيس الإدارة العامة للتنفيذ، والشركة

عملاً بالمادة (٨) من قانون الإفلاس، تكون القرارات الصادرة من قاضي الإفلاس سندات تنفيذية وفقاً لهذا القانون، وتضع عليها إدارة الإفلاس الصيغة التنفيذية، وتكون واجبة التنفيذ فور صدورها وبدون اعلان.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

تابع القرار الصادر في الطلب رقم ٢٠٢٣/١٣٤ شهر إفلاس

الكويتية للمقاصة، وشركة بورصة الكويت للأوراق المالية، وهيئة أسواق المال، والهيئة العامة للصناعة، والهيئة العامة للقوى العاملة بهذا القرار، وبنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

قاضي الإفلاس

سليمان بن يوسف

قاضي الإفلاس
سليمان عبدالله بن يوسف

٢٠٢٣/١٠/٢٩

أمين السر

بدر الفارسي

بدر بن عبدالمحسن الفارسي
إدارة الإفلاس

المحكمة الكلية — إدارة الإفلاس
الصيغة التنفيذية
يجب على الجهة التي يناط بها التنفيذ ان تبادر اليه متى طلب منها ، وعلى كل سلطة ان تعين على إجرائه ولو باستعمال القوة الجبرية ، متى طلب منها ذلك طبقا للقانون
سلمت الصيغة التنفيذية الى :
التوقيع: التاريخ: ٢٠٢٣/١٠/٢٩
إدارة الإفلاس

وزارة العدل
إدارة الإفلاس

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner